طارف

وثيقة التأمين تغطى مصاريف علاج الإصابة بفيروس "كورونا" والحالات المشتبه بها

المصدر: مجلس الضمان الصحي تاريخ النشر: 06 مارس 2020

أكـد مجلـس الضمـان الصـحي التعـاوني إنّ العنايـة الطبيـة لعلاج الإصابـة "بفيـروس كورونـا المسـتجد والحالات المشتبـه بـها هي ضمن التغطية لوثيقة الضمان الصحي وتشمل جميع مصاريف " 19-covid "الكشف الطبي والتشخيص والأدوية وأي أجهزة أو مواد غير مستثناة بالوثيقة

وقال المتحدث الرسمي باسم المجلس ياسر المعارك أن فيروس كورونا يقع في دائرة الأمراض المحرجة ضمن منافع الوثيقة، شأنه في ذلك شأن كافة الفيروسات التي تصيب الجهاز التنفسي التي تلتزم التغطية التأمينية بعلاجها، مُشدداً على أن المجلس يعمل مع جميع الجهات ذات العلاقة من مقدمي خدمات الرعاية الصحية المعتمدين تحت مظلة التأمين و شركات التأمين الصحي إضافة إلى المؤسسات الحكومية والخاصة بما يكفل ضمان توفير خدمات التأمين الصحي المناسب للمؤمن لهم والمستفيدين بسرعة ودون أي تأخير وبالشكل الذي يضمن توفير أفضل الخدمات التأمينية لمستحقيها، و أهاب المعارك بجميع المؤمن لهم الإستفادة من قنوات الإتصال التي أتاجها المجلس للرد على كافة القنوات التالية التساؤلات وتلقي الملاحظات والمقترحات واستقبال الشكاوي وذلك من خلال أحد البريـــــد الإلكترونـــــة الإلكترونيـــة الإلكترونيـــة الإلكترونيـــة الإلكترونيـــة الالموابـــة الإلكترونيـــة المحلس الموحـــد 792001177 البوابـــة الإلكترونيـــة أو تطبيق الهواتف الذكية بالإضافة إلى قنوات التواصل الاجتماعي: (تويتر، فيس Info@cchi.gov.sa المجلس